



الرئيس مرزوق الغانم متوسلا بحضور خلال توقيع اتفاقية التعاون والشراكة بين البرلمان الإماراتي والاتحاد الدولي

على هامش أعمال اتحاد البرلمان الدولي في جنيف.. نعمل على قدم وساق لتوقيع اتفاقية مماثلة لنقل خبرات برلمانات أقدم وأعرق الغانم: توقيع اتفاقية تعاون وشراكة بين البرلمان الإماراتي والاتحاد الدولي خطوة في الاتجاه السليم



سيف العازمي وبجانبه علام الكندري



الغانم خلال لقائه رئيس مجلس النواب اليمني علي الشدادي ويبدو الطريجي والعمر بجانبه

التمسك بالمبادئ السميحة للأديان السماوية والتي ترفض العنف والإرهاب وتوجب احترام أدمية الإنسان وكرامته وتؤكد على حقه في الحياة الحرة دون تفرقة بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو العقيدة وهي ذات المبادئ التي تحض على ادانة القهر أو التعصب أو التمييز أو الاضطهاد بجميع أشكاله ودوافعه.

ويتأسر رئيس مجلس الأمة مرزوق علي الغانم وفد الشعبة البرلمانية في اجتماعات المؤتمر البرلماني الدولي المقام في جنيف حاليا ويضم في عضويته كلا من الأعضاء فيصل الشايح وجمال العمر وصالح عاشور وسيف العازمي وعبدالله الطريجي وماضي الهجري والأمين العام لمجلس الأمة علام الكندري.

الجنسين والتدهور البيئي والإفتقار إلى التعليم والرعاية الصحية والمياه النظيفة كما أكدت أهمية تبني إجراءات من جانب البلدان الغنية لتخفيض الديون وزيادة المساعدات المادية والتكنولوجية للبلدان الفقيرة.

وقال إن المبادئ التي اقراها ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وميثاق الاتحاد البرلماني الدولي تشكل جميعا «مشروعا عالميا للتنمية المستدامة».

وشدد على ضرورة ان تكفل اي آليات جديدة الحق للمواطنين كافة في المساهمة في عملية صنع القرار والحصول على المعلومات بيسر وشفافية سواء كانوا أفرادا أو منظمات مجتمع مدني.

وأكد وفد الشعبة البرلمانية الكويتية في كلمته أهمية

21 دولة في أفريقيا وحدها». وأضاف العضو العازمي أن هؤلاء يعانون من نقص المعلوماتية والتكنولوجيا مما دفع العديد منهم بسبب الأوضاع الصعبة إلى الهجرات الشرعية وغير الشرعية بحثا عن سبل العيش الكريم.

ودعا إلى ضرورة الإسهام «بقوة» في دعم البرامج والآليات الجديدة والابتكرة لمساعدة الملايين من المهمشين والفقراء في العالم ومن أجل المزيد من التنمية الحقيقية والرخاء والسلام «معتبرا أن تحقيق السلام للشعوب النامية هو جزء لا يتجزأ من امن وسلام البشرية جمعاء».

وأشار إلى أن أهداف التنمية للألفية ألزمت بلدان العالم ببذل المزيد من الجهد لمعالجة ظواهر تدني دخل الفقراء والجوع الواسع الانتشار وعدم المساواة بين

الشايح والعضو جمال العمر والعضو عبدالله الطريجي. وخلال أعمال مؤتمر الاتحاد البرلماني الدولي المنعقد حاليا في جنيف دعا وفد الشعبة البرلمانية الكويتية اليوم برلماني العالم إلى الإسهام بفاعلية في دعم البرامج والآليات التي تتبناها الأمم المتحدة من أجل مكافحة ظواهر الفقر والجوع وتعزيز المساواة والكرامة الإنسانية كمبادئ أساسية لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

وقال النائب سيف العازمي في كلمة الوفد أمام اللجنة الدائمة الرابعة خلال أعمال الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي والمتعلقة بشؤون الأمم المتحدة إن عالم اليوم يواجه «وضعا إنسانيا شديدا الإحراج إن لا يزال هناك ما يقرب من المليار نسمة يعانون من الجوع ونقص الماء والغذاء في 33 دولة نامية منها

إضافة إلى بحث آخر التطورات على الساحتين الإقليمية والدولية وموقف البلدان منها. وحضر اللقاء وكيل الشعبة البرلمانية

الذي تسريع ارساء الاتفاقية مع الاتحاد البرلماني الدولي. وأوضح الغانم أن «الاتفاقية ستمكنا من نقل خبرة برلمانات أقدم وأعرق في الديمقراطية كما ستوفر فرصة للكوادر الوطنية للاستفادة من الخبرات الدولية عبر المشاركة في الدورات التي ينظفها الاتحاد البرلماني الدولي».

وكان الغانم التقى في وقت سابق رئيس المجلس الشعبي الوطني في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية د.محمد العربي ولد خليفة وذلك على هامش اجتماعات المؤتمر البرلماني الدولي المنعقد حاليا في جنيف.

جرى خلال المقابلة بحث افاق التعاون بين البلدين الشقيقين وسبل دعمها وتطويرها في المجالات كافة

الذي تسريع ارساء الاتفاقية مع الاتحاد البرلماني الدولي. وأوضح الغانم أن «الاتفاقية ستمكنا من نقل خبرة برلمانات أقدم وأعرق في الديمقراطية كما ستوفر فرصة للكوادر الوطنية للاستفادة من الخبرات الدولية عبر المشاركة في الدورات التي ينظفها الاتحاد البرلماني الدولي».

وكان الغانم التقى في وقت سابق رئيس المجلس الشعبي الوطني في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية د.محمد العربي ولد خليفة وذلك على هامش اجتماعات المؤتمر البرلماني الدولي المنعقد حاليا في جنيف.

جرى خلال المقابلة بحث افاق التعاون بين البلدين الشقيقين وسبل دعمها وتطويرها في المجالات كافة

سيف العازمي:
مليار نسمة يعانون من الجوع ونقص الماء والغذاء في 33 دولة نامية

الذي تسريع ارساء الاتفاقية مع الاتحاد البرلماني الدولي. وأوضح الغانم أن «الاتفاقية ستمكنا من نقل خبرة برلمانات أقدم وأعرق في الديمقراطية كما ستوفر فرصة للكوادر الوطنية للاستفادة من الخبرات الدولية عبر المشاركة في الدورات التي ينظفها الاتحاد البرلماني الدولي».

وكان الغانم التقى في وقت سابق رئيس المجلس الشعبي الوطني في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية د.محمد العربي ولد خليفة وذلك على هامش اجتماعات المؤتمر البرلماني الدولي المنعقد حاليا في جنيف.

جرى خلال المقابلة بحث افاق التعاون بين البلدين الشقيقين وسبل دعمها وتطويرها في المجالات كافة



الرئيس الغانم مع رئيس مجلس الشعب الجزائري ومعه فيصل الشايح



الرئيس مرزوق الغانم مع رئيس المجلس التأسيسي التونسي مصطفى بن جعفر وبجانبه د.عبدالله الطريجي وجمال العمر

دشتي والفضل: إنهاء القضايا الجنائية التي تهم الرأي العام خلال ستة أشهر

في الاحكام. ويجب على محكمة الاستئناف ان تفصل في الجرائم المشار اليها خلال شهر من تقديم عريضة الاستئناف لقم كتاب المحكمة التي اصدرت الحكم. ويجب كذلك على محكمة التمييز ان تفصل في تلك الجرائم خلال شهر من تقديم الطعن بالتمييز الى قلم كتاب محكمة التمييز.

وفي كل الاحوال يجب ان تكون المحاكمات علنية أمام المحاكم المذكورة في الجرائم المشار اليها، وان تنشر هذه المحاكمات في صحيفتين محليتين على الأقل على حساب المحكوم عليه.

احكام القانون رقم 17 لسنة 1960 باصدار قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية. مادة ثمانية: يعاد العمل بالمواد 60 و69 و70 و75 من القانون رقم 17 لسنة 1960 باصدار قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية ودون تعديل او اضافة لأي منها.

مادة 172 مكرر: في جرائم القتل والجرائم التي تحظى باهتمام الرأي العام في وسائل الاعلام المرئية او المسموعة او المطبوعة، فإنه يجب على المحكمة الفصل فيها خلال شهرين من تاريخ الإحالة اليها من النيابة العامة او المحقق وينطبق ذلك على المعارضة

يلغى كل حكم يتعارض مع هذا القانون ويعمل بهذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

واضاف: ستة أشهر هي الحد الاقصى لبدء من التحقيق في الجريمة الى الانتهاء من التمييز ليصدر حكم نهائي مبرم في أي حادثة تهم الرأي العام.

وقد جاء القانون المقدم من النائبان عبدالحميد دشتي ونبيل الفضل في شأن اضافة المادتين 129 مكرر و172 مكرر الى القانون رقم 17 لسنة 1970 باصدار قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية كالتالي: مادة أولى: يلغى القانون رقم 17 لسنة 2012 بتعديل بعض

في الاحكام. ويجب على محكمة الاستئناف ان تفصل خلال شهر من تقديم عريضة الاستئناف في الجرائم المشار اليها لقلم كتاب المحكمة التي اصدرت الحكم، موضحا انه يجب على محكمة التمييز كذلك ان تفصل خلال شهر في تلك الجرائم من تاريخ تقديم الطلب لقلم كتاب محكمة التمييز.

واشار دشتي الى انه في كل الاحوال يجب ان تكون المحاكمات علنية أمام المحاكم المذكورة في الجرائم المشار اليها وان تنشر هذه الاحكام في صحيفتين محليتين على نفقة المحكوم عليه، والمادة الثانية

17 لسنة 1960 المشار اليه المادة 129 مكرر والتي تنص على انه في جرائم القتل والجرائم التي تحظى باهتمام الرأي العام في وسائل الاعلام المرئية او المسموعة او المطبوعة، فإنه يجب على النيابة العامة والمحقق الاستعجال فيها والانتهاء من اجراءات التحقيق والتصرف خلال مدة لا تتجاوز الشهرين من تاريخ ضبط المتهم او المتهمين، وان المادة 172 في جرائم القتل والتي تحظى باهتمام وسائل الاعلام يجب على المحكمة الفصل فيها خلال شهرين من تاريخ الإحالة اليها من النيابة العامة او المحقق وينطبق ذلك على المعارض



نبيل الفضل



عبدالحميد دشتي

1970 باصدار قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية مشفوعا بمذكرة الايضاحية.

وبين دشتي انه في المادة الاولى يضاف الى القانون رقم

استنكر النائب عبدالحميد دشتي الجريمة الكروا والتي راح ضحيتها فتاة كويتية شابة، مطالبا بتنضاف الجهود بين السلطتين التنفيذية والتشريعية من اجل حل كل القضايا، سواء كانت اجتماعية او غيرها للحد من الجريمة بشتى انواعها وانزال العقوبات والقصاص العادل بحق مرتكبي تلك الجرائم لتكون رادعا لكل من تسول له نفسه العبث بأمن وسلامة الكويت واهلها.

واضاف دشتي: تقدمت وزميلي النائب نبيل الفضل باقتراح بقانون باضافة مادتين للمادة 129 مكرر والمادة 172 مكرر الى القانون رقم 17 لسنة